# حاشية الفناري على شرح السراجية للجرجاني (رحمه اللّه) (من بداية المخطوط إلى تعريف الفرائض) دراسة وتحقيق وتعليق

أ.م. أحمد إبراهيم إسماعيل الصالحي *
أ. د. عيسى صالح خلف السامرائي **

## ملخص البحث

علم المواريث من العلوم المهمة التي حث رسول الله ﷺ على تعلمها وتعليمها، وأخبر أنّه أول علم ينسى، وهذا العلم يتعدى نفعه الفردَ ليصل إلى المجتمع ؛ لأنّ الناس بحاجةٍ دائمة إلى من يعرف لهم نصيبهم من الميراث ويقسم بينهم تركاتهم ، ونظام الميراث في الإسلام أساسه العدل وقوامه الحكمة، كيف لا وقد تولاه الله عز وجل بنفسه، فكانت أحكامه قطعية الدلالة والثبوت، مما جعل معظم تلك الأحكام محل اتفاق عند جمهور الفقهاء، إلا أن قسمة الفرائض وتوزيع الحصص أمر يقتضي معرفة دقيقة بالحساب وعلومه فضلاً عن العلم بالفقه وأصوله، فابتدأ البحث بدراسة موجزة عن صاحب المتن والشارح والمحشي، ثم النص المحقق.

## Abstract

Inheritance is one of the important sciences that the Messenger of God - may God's prayers and peace be upon him - urged to learn and teach, and was told that it is the first science that is forgotten, and this science exceeds the benefit of the individual to reach society; Inheritance in Islam is based on justice and the basis of wisdom. How could God Almighty not have assumed it himself. His rulings were categorical and significant, which made most of those provisions subject to agreement among the majority of jurists. And its origins, so the research began with a brief study N Metn and the owner and commentator Mahci, then text investigator.

* جامعة الموصل / كلية العلوم الإسلامية / قسم الشريعة .
** جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم علوم القرآن .

# المقدمة

الحمد لله وارث السماوات والأرض مقسم الأرزاق بين عباده، نحمده على ماقسم، ونشكره على ما وهب من نعم، القائل: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[١] والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين سيدنا محمد ﷺ الذي بين ما أنزل إليه من ربه غاية التبيين، وأمر بتنفيذ أحكام المواريث على ما شرعه الله تعالى في كتابه المبين.

**أمّا بعد :**

فعلم الفقه من بين العلوم المهمة التي تميز بها المسلمون دون غيرهم، حتى أنّ النبي ﷺ ربط الخيرية بمقدار ما يمتلكه الأنسان من فقهٍ في دينه، فقال: **((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين))**[٢].

ومن المباحث المهمة في علم الفقه هو علم المواريث الذي حث رسول الله ﷺ على تعلمه وتعليمهِ، وأخبر أنّه أول علم ينسى، وهذا العلم يتعدى نفعه الفردَ ليصل إلى المجتمع؛ لأنّ الناس بحاجةٍ دائمة إلى من يعرف لهم نصيبهم من الميراث ويقسم بينهم تركاتهم، ونظام الميراث في الإسلام أساسه العدل وقوامه الحكمة، كيف لا وقد تولاه الله عز وجل بنفسه، فكانت أحكامه قطعية الدلالة والثبوت، مما جعل معظم تلك الأحكام محل اتفاق عند جمهور الفقهاء، إلا أن قسمة الفرائض وتوزيع الحصص أمر يقتضي معرفة دقيقة بالحساب وعلومه فضلاً عن العلم بالفقه وأصوله، لذلك قال الإمام اليوسي –رحمه الله– عن الفرائض والمواريث بأنه: (علمٌ مركبٌ من فقهٍ وحساب)[٣]

وأمتنا اليوم تتمتع بأكبر خزين للمخطوطات في العالم وثروة كبيرة يحق للمسلمين أن يفتخروا بها، حتى أضحت هذه العلوم نبراساً تهتدي به الأمم الأخرى من غير المسلمين؛ لانتشار هذه المخطوطات في معظم بلدان المعمورة.

ورغبة منا في الإسهام بنشر علم الفرائض والتعريف به وقع الاختيار على إحدى الحواشي المهمة في الفقه الحنفي والتي تعد توضيحاً لأحد الشروح المهمة على السراجية في علم المواريث، فكان عنوان أطروحة الدكتوراه: (حاشية الفناري على شرح السراجية للجرجاني –رحمه الله– دراسةً وتحقيقاً وتعليقاً).

واعتمدت في التحقيق على نسختين مخطوطتين ونسخة مطبوعة، أدّقها وأضبطها نسخة مصورة من مخطوطات مكتبة مشيخة الأزهر، وجعلتها الأصل ورمزت لها (أ)، والثانية مصورة أيضاً من مخطوطات مكتبة مشيخة الأزهر، ورمزت لها (ب)؛ والثالثة مطبوعة طباعة حجرية، من مخطوطات مكتبة أوقاف الموصل، ورمزت لها (ج).

**خطة البحث**

اقتضى هذا البحث أن يتضمن على مقدمةٍ ومبحثين:

المبحث الأول: ترجمة الأئمة السّجَاوَنْدي والجرجاني والفناري

أمّا المبحث الثاني حققنا فيه النص من بدايته إلى (قوله فالفرائض جمع فريضة)، دراسةً وتحقيقاً وتعليقاً.

هذا ما لديّنا نسال الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يرزقنا علماً نافعاً، وأن يجعلنا من ورثة جنة النعيم.

وآخر دعونا أن الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

# المبحث الأول

# ترجمة الأئمة السّجَاوَنْدي والجرجاني والفناري

في هذ المبحث سيكون التعريف بصاحب المتن وهو الإمام السجاوندي –رحمه الله تعالى–، ثم الشارح له وهو الإمام الجرجاني –رحمه الله تعالى– وصاحب الحاشية المولى محمد شاه الفناري – رحمه الله تعالى– وفيه ثلاثة مطالب:

## المطلب الأول

## ترجمة الإمام سراج الدين السجاوندي ( ت في حدود:٦٠٠هـ)

نعرض في هذا المطلب بشيء من الإيجاز عن حياة الإمام السجاوندي – رحمه الله تعالى– ومؤلفه السراجية، ومن خلال ما يأتي:

**أولاً: اسمه ونسبه:** هو محمد بن محمد بن عبد الرشيد[٤] بن طيفور.

**ثانياً: كينته:** أَبو طاهر[٥]

**ثالثاً: لقبه:** سراج الدين[٦]

**رابعاً: نسبته**

أ– السجاوندي: نسبة الى (سجاوند)، قال الزركلي: "لم أجدها في كتب البلدان ولا كتب اللغة "[٧]، غير أن الباحث وجد في موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة[٨]، أنها قرية تابعة الى مديرية (بركي برك) بولاية (لوكر) بأفغانستان وتقع على مسافة (٧٧ كم) جنوب غربي العاصمة (كابول).

ب– الفرضي الرياضي: نسبة الى مهارته في المواريث والحساب وأهمّ مصنفاته "فَرَائض السراجِية" وشرحها له في علم الفرائض، و"التجنيس" في علم الحساب.

ج– الحنفي: نسبة الى تفقهه على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان –رحمه الله تعالى– ومتن السراجية ألفها وفق المذهب الحنفي.

**خامساً:– وفاته**

ذكر معظم أهل التراجم أن السجاوندي توفي نحو سنة (٦٠٠هـ)[٩]، وقال صاحب هدية العارفين: إنه توفي "في حدود سنة (٦٠٠هـ) ستمائة وقيل سنة (٧٠٠هـ)"[١٠].

والذي يظهر ترجيحه والله أعلم هو ما ذهب إليه معظم أصحاب التراجم أنه توفي في نحو (٦٠٠هـ)، لاتفاقهم على هذا التاريخ، ولعل من أرخ وفاته بسنة (٧٠٠هـ) قد توهم في ذلك.

## المطلب الثاني

## ترجمة الإمام السيد الشريف الجرجاني[١١]( ت:٨١٦هـ)

نتكلم في هذا المطلب بشكل موجز عن حياة الإمام الجرجاني – رحمه الله تعالى– وشرحه للسراجية، ومن خلال ما يأتي:

**أولاً:- اسمه ونسبه وولادته:** علي بن محمد بن علي[١٢] الحسني[١٣]، وهو من أَولاد محمد بن زيد الداعي[١٤]، بينهما ثلاثة عشر أَباً، ولد سنة (٧٤٠ هـ/ ١٣٣٩م) [١٥].

**ثانياً: كنيته:** أبو الحسن[١٦]

**ثالثاً: لقبه**

زين الدين، وعرف واشتهر أيضاً بـ "السيد الشريف"، وقد تعارف الناس منذ زمنٍ على تلقيب أولاد فاطمة -رضي الله عنهم-، بنت النبيّ -صلى الله عليه وسلم- بالسادة، وهذا اللقب أخص من لقب الشريف؛ لأنّ الشريف يطلق من قديم على كل هاشمي، فيدخل فيه أولاد فاطمة وغيرهم من بني هاشم، -رضي الله عنهم-، بخلاف السيد فلا يطلق إلا على أولاد فاطمة -رضي الله عنها-، يقول الإمام السيوطي (ت:٩١١هـ): "وقد كان اسم الشريف يطلق في الصدر الأول على من كان من آل البيت سواء كان حسنياً، أو حسينياً، أم علوياً، أم عباسياً، أم جعفرياً أم عقيلياً، ولهذا نجد تاريخ الحافظ الذهبي مشحوناً في التراجم بذلك يقول: الشريف العباسي، الشريف العقيلي، الشريف الجعفري، الشريف الزينبي، فلما وليّ الفاطميون مصر قصروا اسم الشريف على ذرية الحسن والحسين فقط، فاستمر ذلك بمصر إلى الآن"[١٧].

**رابعاً: نسبته**

أ- الْجِرْجَانِيّ: نسبة الى ( جُرْجَان) أو (گرگان) بالفارسية، وكانت قديما تسمّى ( أستراباذ أو أستراباد)، وهي إحدى المدن الشهيرة في إيران، وتقع في شمالها حالياً، وكانت جرجان مركز منطقة أسترآباد[١٨]، والتي سيطر المسلمون عليها في زمن الخليفة سليمان بن عبد الملك[١٩]، ولغة أهلها هي المازندرانية[٢٠] والفارسية، وذكر بعض من ترجم له أنَّه ولد في قرية (تاكو أو طاغو) قرب أسترآباد[٢١].

ب- الحَسَنيّ أو الحُسَينيّ: نسبة لسيدي شباب أهل الجنة الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضيّ الله عنهم أجمعين، وقد نسبه كل من ترجم له لسيدنا الحسين بن علي -رضي الله عنهما-،

ولكن ما ذكره الشوكاني[٢٢] من أنه من ولد محمد بن زيد العلوي يؤكد صحة نسبته لسيدنا الحسن بن علي -رضي الله عنهما-، وهو ما رجحه الباحث.

ج- الْحَنَفِيّ: نسبة إلى تفقهه على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان -رحمه الله تعالى-، وفي ذلك يقول اللكنوي: "واعلم أنهم اتفقوا على كون السيد علي الشريف حنفياً ولم أر من ذكره من الشافعية"[٢٣].

**خامساً: وفاته**

ذهب معظم أهل التراجم إلى أن الشريف الجرجاني توفي يوم الأربعاء السادس من ربيع الآخر سنة (٨١٦هـ) بشيراز[٢٤].

وهذا ما ذكره الشوكاني أيضاً في كتابه (البدر الطالع) إلا أنه ذكر تاريخاً آخر بصيغة التضعيف بأنه توفي سنة (٨١٤هـ) [٢٥].

والذي نراه راجحاً هو ما ذهب إليه القائلون بوفاته سنة (٨١٦هـ)؛ لأنه قول أكثر أهل التراجم والله تعالى أعلم.

## المطلب الثالث

## التعريف بالمولى محمد شاه بن علي بن يوسف بن محمد الفناري[٢٦] (ت:٩٢٩هـ)

لم تتوسع المصادر التي ترجمت للمولى محمد شاه الفناري عن حياته، بل ذكرت عنها النزر اليسير، نذكرها على النحو الآتي:

**أولاً: اسمه ونسبه**

هو محمد شاه[٢٧] بن المولى علاء الدين علي[٢٨][٢٩] بن المولى يوسف بالي[٣٠] بن المولى الدين محمد[٣١] بن حمزة، المشهور بمحمد باشا[٣٢]، لم تذكر المصادر التي ترجمت له سنة ولادته بالتحديد، ولكن ذكر طاشكبري زادة: أنه ولد -رحمه الله تعالى- في أيام سلطنة السلطان محمد

الفاتح[٣٣]، وذكر حاجي خليفة أنه تُوفي سنة (٩٢٩هـ) وله من العمر ست وأربعون سنة[٣٤]، فتكون ولادته على التقريب سنة (٨٨٣هـ).

**ثانياً:- كنيته:** لم أجد في ما بين يديّ من المصادر التي ترجمت للمولى محمد شاه أن له كنية.

**ثالثاً:- لقبه:** لقب بألقاب عدة منها: محيي الدين، والشاه، والباشا[٣٥]، وعرف أيضاً بالشاعر المعروف بفناري زاده[٣٦].

**رابعاً:- نسبته**

أ-الفناري: نسبة إلى فنار، بفتح الفاء والنون وقد يحذف الألف، كما كتب أبنه الفنري بلا ألف، وقال السيوطي: نسبة إلى صنعة الفنار سمعته من شيخنا الكافيجي، وخطّأه بعضهم، وقال: بل الفنار قرية من قرى لارنده، وقال آخر: قرية من قرى أماسية، وقصبة من خراسان مما يلي ما وراء النهر على ما نقل من خط بعض أحفاده[٣٧].

ب- الفرضي الرياضي: نسبة الى مهارته في المواريث والحساب وأهمّ مصنفاته "حاشية على شرح الجرجاني للسراجية في الفرائض" وشرحها له في علم الفرائض[٣٨].

ج- المتكلم: نسبة إلى مهارته في علم الكلام وأهم مصنفاته "حاشية على شرح المواقف للسيد، في علم الكلام"[٣٩].

د- الحنفي: نسبة الى تفقهه على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان -رحمه الله تعالى-[٤٠].

**خامساً:- وفاته**

توفي -رحمه الله تعالى- وهو قاض بالعسكر بولاية روم ايلي، في سنة (٩٢٩هـ/١٥٢٢م)، ودفن عند قبر جده المولى شمس الدين بمدينة بروسا[٤١].

## المبحث الثاني

## النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

[الحمد لله المحمود في كل فعاله، والصلاة على نبيه محمد وآله][٤٢] **( قوله: قال رسول الله ﷺ ((تعلموا الفرائض وعلموها[٤٣] الناس فإنها نصف العلم))**[٤٤].

[افتتح المصنف كتابه بهذا الحديث بعد الابتداء بالبسملة والتحميد والتصلية[٤٥]؛ للتيمن بحديث سيد السادات – عليه أفضل الصلاة [وأكمل التحيات][٤٦] – ولكونه دالاً على شرف هذا الفن من وجهين: الأول: أنه يدل على كون تعلم هذا الفن وتعليمه فرضاً، إذ صيغة الأمر[٤٧] [إذا كانت][٤٨] خالية عن قرينة صارفة[٤٩] عن الوجوب يدل على الوجوب[٥٠]، إلا أنه لما كان المقصود عدم اندراس هذا العلم كان تعلمه و تعليمه فرضاً على الكفاية، الثاني: أن جعله نصف العلم مع كونه قليل الحجم، أدل دليل على الشرف؛ لأن ما عظمت قيمته وصغر مقداره كان أشرف، كما في اللآلي والجواهر بالنسبة إلى الحديد والرصاص وسائر المعدنيات منه][٥١]. [اعلَم][٥٢] أن [لفظ][٥٣] الفرائض[٥٤] وقعت[٥٥] في الحديث[٥٦] متعلقة[٥٧] للتعلم[٥٨] والتعليم[٥٩] ومحكوما عليها [بأنها][٦٠] نصف العلم[٦١] وكونها متعلقة لهما يدل على كون المراد بها المعلوم[٦٢] [لا العلم][٦٣] [٦٤]؛ لأن متعلقها المعلوم والحكم عليها [بأنها][٦٥] نصف العلم يشعر بكون المراد بها العلم لا المعلوم إذ المعلوم لا يكون نصف العلم، فعلى تقدير حملها على العلم لا بد من تقدير شيء مضاف إلى الفرائض مما يصلح أن يقع متعلقا للتعلم والتعليم كالمعلومات[٦٦] والمسائل[٦٧] وعلى تقدير حملها على المعلوم لابد من تقدير العلم |أو المعلومات|[٦٨] أو المعلوم في قوله –عليه السلام–[٦٩] ((فإنها نصف العلم)) فيكون

قوله –عليه السلام– ((فإنها نصف العلم)) بمعنى فإن العلم بها نصف العلم أو بمعنى فإنها معلوم[٧٠] نصف العلم أو بمعنى نصف معلوم العلم ثم يحتمل أن يكون معنى الجمعية[٧١] ملحوظاً في لفظ الفرائض أو يكون بدون ملاحظة معنى الجمعية اسماً للعلم أو المعلوم واختار الشارح قدس سره[٧٢] كون الفرائض بمعنى المعلوم وكون معنى الجمعية ملحوظاً فيها حيث قال: "فالفرائض جمع فريضة[٧٣] وهي ما قدر من السهام[٧٤] في الميراث[٧٥][٧٦] وأشار بقوله وإنما جعل العلم بها نصف العلم"[٧٧] إلى تقدير العلم في قوله –عليه السلام– ((فإنها [نصف العلم][٧٨])) وإنما اختار[٧٩] ذلك لوجهين.

(الأول) أن المقتضى[٨٠] في الحديث لكون الفرائض بمعنى المعلوم شيئان أحدهما وقوعها متعلق التعلم وثانيهما وقوعها متعلق التعليم وأما المقتضى لكونها بمعنى العلم شيء واحد وهو الحكم عليها بانها نصف العلم ولاشك أن حمل اللفظ على معنى يقوم عليه قرينتان أولى من الحمل على معنى يقوم عليه قرينة واحدة[٨١].

(الثاني) أنه على تقدير كون الفرائض بمعنى العلم لا يخلو إما أن يكون لفظ الفرائض اسما للعلم المتعلق بقسمة المواريث[٨٢] بدون ملاحظة معنى الجمعية فلا يلائم إرجاع ضمير[٨٣] التأنيث الواقع في قوله –عليه السلام– ((علموها))[٨٤] وفي قول ((فإنها)). وأما أن يكون جمع فريضة ويكون الفريضة فعيلاً بمعنى الفاعل من الفرائض بمعنى التقدير[٨٥] ويكون التاء للنقل ويكون اسماً للعلم المقدر لسهام كل من الورثة[٨٦] [١:أ] وعلى هذا التقدير وإن كان يلائم إرجاع ضمير التأنيث لكن كون الفريضة اسماً للعلم غير مشهور بل المشهور أن اسم العلم هو لفظ الفرائض على وزن الجمع[٨٧] فلهذا لم يحمل الشارح لفظ الفرائض على العلم وعلى تقدير كون المراد به المعلوم يحتمل أيضاً أن يكون لفظ الفرائض اسماً للمسائل المخصوصة[٨٨] بدون ملاحظة معنى الجمعية ويحتمل

أن يكون جمع فريضة وتكون الفريضة فعيلاً بمعنى المفعول[٨٩] من الفرض [بمعنى][٩٠] التقدير ويكون اسماً لما قدر من السهام في الميراث والشارح –قدس سره– حمل لفظ الفرائض أولاً على المعنى الأخير[٩١] من هذين المعنيين لكونه ملائما لإرجاع ضمير التأنيث ثم أشار إلى جواز الحمل على المعنى الأول من هذين المعنيين جوازا مرجوحا بقوله ، ولا يبعد أأن يجعل الفرائض الخ. هذا ما يستفاد من ظاهر أسلوب[٩٢] كلام الشارح –قدس سره– لكن يمكن توجيه الحديث على وجه لا يحتاج إلى تقدير شيء أصلاً بأن يقال المراد بلفظ الفرائض عند كونه مذكوراً صريحاً المعلوم بقرينة كونها متعلقة للتعلم والتعليم وعند إرجاع ضمير إنها إليها [العلم][٩٣] بقرينة كونه[٩٤] محكوماً عليها بأنها نصف العلم على طريقة الاستخدام ويكون إرجاع ضمير التأنيث الواقع في قوله ((فإنها)) باعتبار كون لفظ الفرائض جمعا صورةً، وللمشاكلة[٩٥] بضمير ((علموها)) لئلا يتوهم أن ما يرجع إليه ضمير إنها[٩٦] غير ما يرجع إليه ضمير ((علموها)) ويمكن توجيه الحديث بلا احتياج إلى تقدير شيء أصلاً بأن يحمل العلم في قوله –عليه السلام–: ((فإنها نصف العلم)) على المعلوم[بقرينة كون نصف العلم محكوماً به على الفرائض التي وقعت متعلقة للتعلم والتعليم][٩٧] واستعمال العلم بمعنى المعلوم شائع وواقع في الأحاديث كما في قوله –عليه السلام–: ((تعلموا العلم))[٩٨] فإن العلم ههنا بمعنى المعلوم لوقوعه متعلق التعلم[٩٩] فليتأمل[١٠٠].

(قال) بعض المتصدين[١٠١] بالتحشية[١٠٢][١٠٣]: "روي بهذا[١٠٤] الحديث في [بعض][١٠٥] كتب الفقه بأقصر من هذا ((تعلموا الفرائض[١٠٦] فإنها نصف العلم))[١٠٧] بحذف ((وعلموها [الناس][١٠٨])) وهو الملائم للتعليل المذكور فإنه يفهم منه أن الباعث للحث والترغيب في الفرائض هو أنها نصف العلم فمن أحاط بها فقد احاط بحظ وافر[١:ب] حيث أحاط بنصف العلم ولا شك في أن نيل هذا الحظ لا يتوقف على التعليم.

نعم |هذه|[١٠٩] الزيادة تلائم التعليل بأنه أول ما ينسى كما في الرواية الأخرى[١١٠] على ما لا يخفى" انتهى كلامه[١١١]. ومن جملة الأحاديث الواردة في صدد الترغيب في علم الفرائض قوله –عليه السلام–: ((تعلموا الفرائض وعلّموها للناس فإنها أول علم ينسى))[١١٢] وروي ((أنه أول علم ينزع من امتي ويوشك أن ينازع اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما))[١١٣].

ولا يخفى على من له طبع سليم وذهن مستقيم أن الأمر على عكس ما ذكر فإن تعليل الأمر بتعلم الفرائض وتعليمها بكونها نصف العلم أظهر من التعليل بكونها أول علم ينسى أو ينزع من الأمة إذ على تقدير كونها نصف العلم يرغب المتعلم في تعلمه ليحيط بنصف العلم |ولينال ثواب تعلم نصف العلم دليلاً بضيع نصف العلم|[١١٤] ويرغب المعلم في تعليمه لينال ثواب تعليم نصف العلم وأما [علّيته][١١٥] كونها أول علم ينسى أو ينزع من الأمة للأمر بتعلمها وتعليمها فليست بخالية من الخفاء [إذ لا شك أن كلام النبي –عليه السلام– صادقٌ وكونها أول علم ينسى محققٌ فعلى التقدير كون إرادة الله تعالى جل جلاله متعلقة بكونها أول علم ينسى لا يكون وجه الأمر بتعلمها وتعليمها ظاهر][١١٦] إلا أن يكون المراد به زيادة القابلية للنسيان فما ذكره المحشي[١١٧] مما لا وجه له [أصلاً فتدبر][١١٨][١١٩].

## الهوامش

(١) سورة آل عمران: آية ١٨٠.

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، (١٤٢٢هـ–٢٠٠١م)، كتاب العلم: باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين: ٢٥/١، برقم (٧١).

(٣) فهرسة اليوسي: أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي، (ت:١١٠٢هـ) ، تحقيق: زكريا الخثيري، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، (١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م)، ١٩.

(٤) سماه صاحب كشف الظنون: (محمد بن محمود)، وسماه صاحب الجواهر المضية في أحدى المواضع: ( محمد بن محمد بن محمد). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت:٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه – كراتشي، (د.ط)، (د.ت)، ٣٨٥/١؛ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت:١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، (١٣٦٠هـ–١٩٤١م)، ١٢٤٩/٢.

(٥) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١١٩/٢؛ سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت:١٠٦٧هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، (١٤٣١هـ–٢٠١٠م)، ١٧٤/٣.

(٦) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١١٩/٢؛ سلم الوصول: ١٧٤/٣.

(٧) ينظر: الأعلام: ٧/ ٢٧.

(٨) ينظر: https://en.wikipedia.org/wiki/Sajawand ، وقت الاستفادة:٢:٣٠م، ٢٠٢٠/٢/١٧.

(٩) ينظر: الأعلام: ٢٧/٧؛ معجم المؤلفين: ٢٣٣/١؛ معجم المفسرين: ٦١٤/٢.

(١٠) هدية العارفين: ١٠٦/٢؛ .

(١١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت:٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، (د.ط)، (د.ت)، ٣٢٨/٥–٣٣٠؛ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية – لبنان – صيدا، (د.ط)، (د.ت)، ١٩٦/٢–١٩٧؛ طبقات المفسرين: الداوودي، ٤٣٢/١–٤٣٣؛ كشف الظنون: ١/١، ١٩٣؛ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:١٢٥٠هـ)، دار المعرفة – بيروت، (د.ط)، (د.ت)، ٤٨٨/١–٤٩٠؛

الفوائد البهية في تراجم الحنفية: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، (ت:١٣٠٤هـ)، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر – لصاحبها محمد إسماعيل، ط١، (١٣٢٤هـ-١٩٠٦م)، على نفقة أحمد ناجي الجمالي، ومحمد أمين الخانجي الكتبي وأخيه، ١٢٥-١٣٧؛ معجم المطبوعات: ٦٧٨/٩-٦٨١؛ الأعلام: ٧/٥؛ هدية العارفين: ٧٢٨/١؛ معجم المؤلفين: ٢١٦/٧؛ موجز دائرة المعارف الإسلامية: م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، الأجزاء (أ) إلى (ع): إعداد وتحرير/ إبراهيم زكي خورشيد، أحمد الشنتناوي، عبد الحميد يونس، الأجزاء من (ع) إلى (ي): ترجمة : نخبة من أساتذة الجامعات المصرية والعربية، المراجعة والإشراف العلمي: أ. د. حسن حبشي، أ. د. عبد الرحمن عبد الله الشيخ، أ. د. محمد عناني، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ط١، (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م)، ٢٦٩٢/٩- ٢٦٩٥.

(١٢) ذكر السخاوي في ترجمته فقال: "وقال لي أبن سبطه حين أخذه عني بمكة في سنة ست وثمانين أنه علي بن علي بن حسين والأول أعرف". ينظر: الضوء اللامع ٣٢٨/٥.

(١٣) ذكر كلٌّ من ترجم له أنه " الحُسَينيّ"، وما أثبته الباحث ممّا ذكره الشوكاني أنّه من أولاد محمد بن زيد الداعي

(١٤) الداعي هو: محمد بن زيد بن محمد بْن إسماعيل بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أَبي طالب، العلوي الحسني الزيدي، صاحب طبرستان والديلم، ولي الإمرة بعد وفاة أخيه الحسن بن زيد (٢٧٠هـ)، وكانت في أيامه حروب وفتن، وطالت مدته، كان شجاعا، فاضلا في أخلاقه، عارفا بالأدب والشعر والتاريخ، أصابته جراحات في واقعة له على باب جرجان فمات من تأثيرها. ينظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ٦/ ٣١٢ و٨٠٣؛ الأعلام: ١٣٢/٦.

(١٥) ينظر: البدر الطالع: ٤٨٨/١.

(١٦) ينظر: الضوء اللامع ٣٢٨/٥؛ معجم المؤلفين: ٢١٦/٧.

(١٧) ينظر: الحاوي للفتاوي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، (د.ط)، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، ٣٩/٢؛ شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (ت:١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ٣٤٣/٤.

(١٨) ينظر: جرجان، وقت الاستفادة:٩:٣٠م، https://ar.wikipedia.org/wiki/

.٢٠٢٠/٣/١٥

(١٩) ينظر: البلدان: أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت: بعد ٢٩٢هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ٩٢؛ الروض المعطار في خبر الأقطار: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت:٩٠٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ط٢، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ١٦٠.

(٢٠) اللغة المازندرانية: هي لغة هندوأروبية، تعد اللغة المحلية لمحافظة مازندران الإيرانية، ويتكلمها المازنداريون في مازندران وغيرها من المناطق التي يتواجدون فيها، وتُكتب بالخط العربي بإضافة أربعة حروف هي: گ، پ، ژ، چ تماما كالفارسية، وتسمى أيضا اللغة الطبرية نسبة الى طبرستان الاسم القديم لمازندران. ينظر: اللغة_المازندرانية ، وقت الاستفادة:٢:٣٠م، ٢٠٢٠/٣/١٧.https://ar.wikipedia.org/wiki/

(٢١) ينظر: الفوائد البهية: ١٣٤؛ الأعلام: ٧/٥.

(٢٢) الشوكاني هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فقيه، مفسر، محدث، أصولي، مؤرخ، أديب، من كبار علماء اليمن، ولد بهجرة شوكان من بلاد خولان، باليمن، ونشأ بصنعاء، ومن مصنفاته: البدر الطالع، وارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول، وغيرها، توفي في صنعاء سنة (١٢٥٠هـ). ينظر: الأعلام: ٢٩٨/٦؛ معجم المؤلفين: ٥٣/١١.

(٢٣) ينظر: الفوائد البهية: ١٣٤.

(٢٤) ينظر: الضوء اللامع: ٣٢٩/٥-٣٣٠؛ طبقات المفسرين: الداوودي ٤٣٣/١؛ الأعلام: ٧/٥.

(٢٥) ينظر: الضوء اللامع: ٣٢٩/٥-٣٣٠؛ البدر الطالع: ٤٨٩/١.

(٢٦) ينظر: الشقائق النعمانية: ٢٢٨-٢٢٩؛ الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت:١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٥٩/١؛ سلم الوصول: ٢٠٦/٣-٢٠٧؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت:١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ٢٣٢/١٠؛ الفوائد البهية: ١٨٣؛ هدية العارفين: ٢٣٠/٢: معجم المؤلفين: ٧٢/١١.

(٢٧) ذكر محمود عامر: أنّ "الشاه" و"الباشا" بمعنى واحد ومعناها: قدم الملك، ثم استخدمت كلقب لحكام الولايات، كذلك فقد أطلق هذا المصطلح على رتب متعددة عسكرية ومدنية، كما أطلق على العسكريين الحائزين على رتبة عليا كأمير لواء وفريق ومشير. ينظر:المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية: محمود عامر، مجلة دراسات تاريخية العددان ١١٧– ١١٨ كانون الثاني–حزيران(١٤٣٣هـ–٢٠١٢م)، ٣٦٨؛ الفوائد البهية: ٢٤٠.

(٢٨) وهو سبط الإمام محمد بن حمزة الفناري صاحب التصانيف في الأصول والمنطق، والسبط: ولد الولد؛ لأنه امتداد الفروع، أو هو: ولد الولد ذكرا كان أو أنثى. ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت:١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت–القاهرة، ط١، (١٤١٠هـ–١٩٩٠م)، ١٩٠؛ معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، (١٤٠٨هـ–١٩٨٨م)، ٢٤٠.

(٢٩) ينظر: الشقائق النعمانية:١١١؛ الكواكب السائرة: ٢٧٩/١؛ سلم الوصول: ٤٠١/٢؛ شذرات الذهب: ٢٧/١٠؛ الفوائد البهية: ١٣٩/١–١٤٠؛ الأعلام: ٣٤/٥.

(٣٠) ينظر: الفوائد البهية: ١٨٣.

(٣١) ذكر الغزي (أحمد) بدل (محمد) في نسب والده علاء الدين علي بن يوسف. ينظر: الكواكب السائرة: ٢٧٩/١.

(٣٢) أن لفظ باشا مستعمل لتعظيم علماء بلاد الروم. ينظر: الفوائد البهية: ٢٤٠.

(٣٣) ينظر: الشقائق النعمانية: ٢٢٨؛ الكواكب السائرة: ٥٩/١؛ شذرات الذهب: ٢٣٢/١٠.

(٣٤) ينظر: سلم الوصول: ٢٠٦/٣–٢٠٧.

٣٥) ينظر: الكواكب السائرة: ٥٩/١؛ شذرات الذهب: ٢٣٢./١٠[٣٥])

٣٦) ينظر: الفوائد البهية: ١٨٣؛ معجم المؤلفين: ٧٢/١١؛ معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم [٣٦]( (المخطوطات والمطبوعات)»: علي الرضا قره بلوط – أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري – تركيا، ط١، (١٤٢٢هـ–٢٠٠١م)، ٢٨٩٦/٤.

٣٧) ينظر: الشقائق النعمانية: ١٧؛ سلم الوصول: ١٩٢./٥[٣٧])

٣٨) ينظر: معجم المؤلفين: ٧٢/١١؛ معجم التاريخ: ٢٨٩٦./٤[٣٨])

٣٩) ينظر: معجم المؤلفين: ٧٢/١١؛ معجم التاريخ: ٢٨٩٦/٤.[٣٩])

٤٠) ينظر: معجم المؤلفين: ٧٢/١١؛ معجم التاريخ: ٤/.٢٨٩٦[٤٠])

(٤١) ينظر: الشقائق النعمانية: ٢٢٩؛ سلم الوصول: ٣/٢٠٦-٢٠٧.

٤٢ سقط من نسخة أ.([٤٢])

٤٣ كذا في نسخة أ، ب، وفي جميع ألفاظ الحديث: " وعَلِّمُوهُ ".([٤٣])

٤٤ أخرجه الترمذي: سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ([٤٤]) (ت:٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، (١٣٩٥هـ-١٩٧٥م)، أبواب الفرائض: باب ما جاء في تعليم الفرائض: ٤/٤١٣، برقم: (٢٠٩١)، عن أبي هريرة –رضي الله عنه– مرفوعاً بلفظ: ((تعلموا القرآن والفرائض وعلموا الناس فإني مقبوض))، وقال: (هذا حديث فيه اضطراب، وروى أبو أسامة هذا الحديث، عن عوف، عن رجل، عن سليمان بن جابر، عن أبن مسعود –رضي الله عنه–، عن النبي –صلى الله عليه وسلم–، حدثنا بذلك الحسين بن حريث قال: أخبرنا أبو أسامة، عن عوف بهذا نحوه بمعناه، ومحمد بن القاسم الأسدي قد ضعفه أحمد بن حنبل وغيره)، وأخرجه ابن ماجة: سنن ابن ماجة ت الأرنؤوط: ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، أبواب الفرائض: باب الحث على تعليم الفرائض: ٤/٢٣، برقم: (٢٧١٩)، بلفظ: ((تعلموا الفرائض وعلموه، فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي))، وقال شعيب الارناؤوط في تحقيقه على سنن أبن ماجة: (وله شاهدان... وهما ضعيفان لا تقوم بهما الحجة).

٤٥ المراد بالتصلية: الصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم– وهو من اساليب النحت في اللغة العربية، وهي ([٤٥]) مصدر للفعل (صلى)، قال الكفوي: "والصلاة اسم للمصدر التصلية، أي: الثناء الكامل، وكلاهما مستعملان، بخلاف الصلاة بمعنى اداء الاركان فأن مصدرهما لم يستعمل"، ونقل محمد بن الطيب الفاسي عن بعض الشافعية أنه حذر من استعمال لفظ التصلية بدل الصلاة، وقال: إنه موقع في الكفر لمن تأمله؛ لأن التصلية الإحراق. ينظر: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (ت:٨٢١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ٦/٢٥٧؛ الكليات: ٥٥٢؛ موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني،

مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط١، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ١٠٨١/٢؛ شرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية): محمد بن الطيب الفاسي، تحقيق: د. علي حسين البواب، أصل الكتاب: جزء من رسالة دكتوراه: في فقه اللغة من كلية دار العلوم بالقاهرة، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ٤٨-٤٩.

٤٦ سقط من نسخة ب.([٤٦])

٤٧ الأمر لغة: الحال والطلب وجمعه أمور وأوامر، وأوامر جمع مأمور، وآمرته في أمري إذا شاورته، والتأمير: ([٤٧]) تولية الامارة، وتأمر عليهم، أي تسلط. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت:٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين- بيروت، ط٤، (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، مادة (أمر)، ٥٨٠/٢-٥٨٢؛ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، مادة (أمر)، ٢١/١.

الأمر اصطلاحاً: (اللفظ الدال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء؛ لكن بشرط أن لا يراد بها التهديد أو التعجيز أو نحوهما). الكليات: ١٧٦؛ وينظر: التعريفات الفقهية: ٣٥.

٤٨ سقط من نسخة ب.([٤٨])

٤٩ القرينة لغة: فعيلة بمعنى المفاعلة، مأخوذ من المقارنة، وقرن: جبل معروف مطل على عرفات، والقرينة: ([٤٩]) موضع، وتأتي بمعنى الفقرة، وهي الأمر الدال على الشيء لا بالوضع. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين أبن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت:٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، مادة (القاف)، ٣٤١/١٣؛ دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت، ط١،(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، مادة (القاف مع الراء المهملة)، ٤٧/٣.

القرينة اصطلاحاً: (أمر يشير إلى المطلوب، وهي ما يوضح عن المراد لا بالوضع تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه، وما تدل على تعيين المراد باللفظ أو على تعيين المحذوف، لا ما يدل على معنى). التعريفات: ١٧٤؛ وينظر: الكليات: ٧٣٤، ١٠٥٨.

الصارفة لغة: الصرف التوبة، وصرف الأمر دبره ووجهه، والألفاظ اشتق بعضها من بعض، والشيء بالغ في رده عن وجهه، وصرف الحديث تزيينه بالزيادة فيه. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر

الحنفي الرازي (ت:٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، مادة (صرف)، ١٧٥؛ المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، وآخرون)، دار الدعوة، مادة (الصاد)، ٥١٣/١.

القرينة الصارفة: (الأدلة التي تصاحب النص الشرعي فتصرفه عن المعنى الحقيقي إلى المعنى الآخر المحتمل الذي يراد به). بحث في القرائن الصارفة للنهي عن التحريم: نور فراحنة بنت حاج سربيني، محمد أحمد حسن القضاة، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، (١٤٤٣هـ- ٢٠١٩م) ٧٠٥.

٥٠ أختلف العلماء في دلالة الأمر المجرد عن القرائن على عدة اقوال:- ([٥٠])

القول الأول:- ذهب أكثر الأصوليين إلى أن الأصل حمله على الوجوب.

القول الثاني:- إنه موضوع للقدر المشترك بين الوجوب والندب، وهو مطلق الطلب، وذهب إلى هذا كثير من الأصوليين كالرازي وشراح كلامه، وهو مذهب أبي هاشم الجبائي، ونسب إلى أبي منصور الماتريدي ومشايخ سمرقند.

القول الثالث:- إنه موضوع للندب ونسبه السمعاني لبعض الفقهاء، ونسب للشافعي وأحمد، ونسب لأبي هاشم الجبائي وعامة المعتزلة. ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت:٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١،(١٤١٨هـ-١٩٩٩م)،= =١/٩٣-٩٤؛ المستصفى: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت:٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ٤٢٦/١؛ أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ٢٢٢-٢٢٤.

([٥١]) سقط من نسخة ج

٥٢ سقط من نسخة أ، ب. [٥٢])(

ومعنى اعلم: (فعل أمر من العلم، أي: تعلم، وافهم، وتيقن، وانتبه، وألق سمعك لهذا الأمر، فهي كلمة تدل على أهمية الموضوع الذي يبدأ بها فيه، أي: إن الأمر الذي سيلقيه المؤلف أمر مهم، فيؤتى بها من باب التنبيه وحث السامع على أن يصغي لما سيقال، فهي أمر بتحصيل العلم والتهيؤ لما سيلقى من العلوم، والعلم: هو إدراك الشيء

على ما هو عليه في الواقع أو تصور الشيء على طبق الواقع). التعريفات: ١٥٥؛ وينظر: حصول المأمول بشرح ثلاثة الأصول: عبد الله بن صالح الفوزان، مكتبة الرشد، (د.ط)، (د.ت)، ١١.

([٥٣]) سقط من نسخة ب، ج

٥٤ الفرائض لغة: جمع فريضة، وهي فعيلة من الفرض، كحدائق جمع حديقة، مأخوذة من الفرض وأصله: [٥٤])( القطع، والفرائض: جمع فريضة وهي الأنْصِباء المقدَّرة المسماة لأصحابها في علم الفرائض، وهو علمٌ يعرف به كيفية قسمة التركة على مستحقيها، أو هو علم بأصول من فقه وحساب تعرف حق كل في التركة. لسان العرب: مادة (فرض)، ٢٠٢/٧-٢٠٣.

الفرائض اصطلاحاً: (هو علم يُعرف به من يرث ومن لا يرث، ومقدار ما لكل وارث). التعريفات الفقهية: ١٦٣؛ وينظر: رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت:١٢٥٢هـ)، دار الفكر-بيروت، ط٢، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، ٧٥٧/٦؛ الموسوعة الفقهية: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net.١٦/٣ ،

٥٥ مراده أن كلمة الفرائض جاءت متوسطة بين فعلي التعلم والتعليم .([٥٥])

٥٦ الحديث لغة: نقيض القديم، والحديث: الخبر، يتحدث به وينقل، ويأتي على القليل والكثير، والجمع أحاديث، ([٥٦]) والحدوث: كون شيء لم يكن، وحدث أمر، أي وقع، واستحدثت خبراً، أي وجدت خبراً جديداً. الصحاح: مادة (حدث)، ٢٧٨/١؛ معجم متن اللغة: احمد رضا، (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، دار مكتبة الحياة – بيروت، (١٣٧٧هـ إلى ١٣٨٠هـ - ١٩٥٨م إلى ١٩٦٠م)، مادة (حدث)، ٤٠/٢.

الحديث اصطلاحاً: (ما نسب إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- من قول أو فعل أو تقرير). الكليات: ٣٧٠.

٥٧ المتعلق: من تعلق بـ يتعلق، تعلقا، فهو متعلق، والمفعول متعلق به، وتقول: علقت الشيء أعلقه تعليقا، وقد [٥٧])( علق به، إذا لزمه، والقياس واحد. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، مادة (علق)، ١٢٥/٤؛ معجم اللغة العربية المعاصرة: د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت:١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، مادة (علق)، ١٥٣٨/٢.

٥٨ التعلم لغة: علمه فتعلم، وتعلم: أي اعلم. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد )[٥٨]( الحميرى اليمني (ت:٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – وآخرون، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، دار الفكر، دمشق – سورية، ط١، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، مادة التعلم، ٤٧٤٦/٧.

التعلم اصطلاحاً: (تنبه النفس لتصور المعاني، واستعمل في معنى الإعلام لكن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع، وأيضاً يعرف بأنه: تعديل وتغيُيّر لسلوك الشخص من خلال الخبرة، ويُعرَّف: بأنَّه عبارة عن سلسة من التغيرات في سلوك الإنسان، وبأنَّه: عملية تكيّف الاستجابات لتناسب المواقف المختلفة، ووصف: بأنه مجموعة تغيرات تكيفية تحدث لسلوك المرء، وهي في محصلتها تعبير عن خبراته في التلاؤم مع البيئة). التوقيف على مهمات حجاج، حسين علي د.:التعاريف: ١٠٢؛ وينظر: نظريات التعلم "دراسة مقارنة": د. مصطفى ناصف، ترجمة مراجعة: د. عطية محمود هنا، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت، -١٩٩٠)، ١٦. ١٩٢٣ العدواني ( مشاري أحمد بإشراف ١٩٧٨ يناير في السلسلة صدرت

٥٩ التعليم: تنبيه النفس لتصور المعاني، والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس )[٥٩]( المتعلم، والتعليم: تلك العمليّة التي تهدف إلى تزويد الشخص المُتعَلِّم بكافة أسس المعرفة، وبشكل منظم ومقصود ومُحدَّد الأهداف، بحيث يَصير الإنسان قادراً على توظيف ما تلقّاه في حياته العملية من أجل الارتقاء والمساهمة في إحداث نهضة حقيقية على أُسس متينة.

والفرق بين التعليم والتعلُّم، أن عملية التعليم: هي عملية خارجية يتم فيها تلقين المُتعلِّم كل ما يحتاجه من قبل المتخصّصين، أما في عملية التعلُّم فإن الإنسان يُعلِّم نفسه بنفسه؛ إذ يمكن ممارسة هذه العملية إما عن طريق وهناك شروط يجب أن تتوفر لحدوث الدراسة الذاتية، أو الاحتكاك بالآخرين، أو غير ذلك من الوسائل والطرق، عملية التعلم؛ من بينها: امتلاك الإنسان الدافع الذاتي، ووجود مشكلة بحاجة إلى إيجاد حلٍّ لها، وامتلاك الإنسان القدرة على الفهم والاستيعاب؛ إذ يساعد ذلك في جعله قادراً على فهم ما هو بصدد تعلمه دون الحاجة إلى معلم. آخر محمد مروان، ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: ١٠٢؛ موقع موضوع، "ما معنى التعليم"، بواسطة: ، وقت الاستفادة:١١:٣٠م، ٢٠١٩/٦/٢٦. https://mawdoo٣.com/ آب ٢٠١٦ . ١١:٢٠، ١٥ :تحديث .()[٦٠] سقط من نسخة ب

٦١ بيَّنَ النبي – صلى الله عليه وسلم– أن العمل بالفرائض نصف العلم وكان هذا خفياً على الأذهان فاختلفوا )[٦١]( واختاروا طرقاً ومسالك، فقال بعضهم: لا ندري ما معناه ولم نكلف به وليس علينا ذلك بل يجب علينا اعتقاد الحقيقة

عقلنا المعنى او لم نعقله ؛ لاحتمال تطرق الخطأ في التأويل، وأول الاخرون بوجوه: ١-أنه سماها نصف العلم لكثرة البلوى والضرورة . ٢-أنه سمي به لان الانسان محصور بين طوري الحياة والممات فجميع العلوم يحتاج اليه في حياته والى الفرائض بعد مماته . ٣-أن سبب الملك نوعان اختياري كالشراء واضطراري كالإرث. ٤-أنه سمي به تعظيماً لكثرة شعبها وما يضاف اليها من الحساب. ٥-أنه سمي به لزيادة المشقة المساوية لجميع العلوم في تحصيلها وتعليمها وتعلمها. ٦-أنه سمي به لكثرة الثواب والفضل. ٧- أنه سمي به باعتبار التقدير والمعنى أنك لو بسطت علم الفرائض كل البسط لبلغ حجم فروعه مثل حجم فروع سائر الكتب . ٨- أن النصف في هذا الحديث بمعنى أحد القسمين وإن لم يتساويا. ينظر بتفصيل ذلك: السراجي في الميراث: للشيخ سراج الدين محمد بن عبد الرشيد السجاوندي الحنفي مع الحواشي المفيدة المسمى دليل الوارث: محمد نظام الدين الكيرانوي، مكتبة البشرى، كراتشي – باكستان، ط١، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، ٤-٥.

(٦٢) معلوم مفرد: اسم مفعول من علَمَ وعلِمَ، علِمَ بـ الأيَّام المعلومات: أيّام التروية وعرفة والنَّحر، أو أيّام العشر من ذي الحجَّة. معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة: (علم)، ١٥٤٤/٢.

(٦٣) سقط من نسخة ب.

(٦٤) العلم لغة: العلامة والعلم: الجبل، وعلم الرجل يعلم علماً، إذا صار أعلم، وعلمت الشيء أعلمه علماً: عرفته، ورجل علامة، أي عالم جداً، والأيام المعلومات: عشر من ذي الحجة، والمعلم: الأثر يستدل به على الطريق، والعالم: الخلق، والجمع العوالم. الصحاح: مادة (علم)، ١٩٩٠/٥-١٩٩١؛ مختار الصحاح: مادة (علم)، ٢١٧.

العلم اصطلاحاً: (هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وقال الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل، والأول أخص من الثاني، وقيل: العلم هو إدراك الشيء على ما هو به، وكما قيل: زوال الخفاء من المعلوم، والجهل نقيضه، وعرف ايضاً بأنه: صفة راسخة تدرك بها الكليات والجزئيات، وقيل: العلم، وصول النفس إلى معنى الشيء، وقيل: عبارة عن إضافة مخصوصة بين العاقل والمعقول). التعريفات: ١٥٥؛ وينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت:٩٢٦هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر – بيروت، ط١، (١٤١١هـ-١٩٩٠م)، ٦٦.

(٦٥) سقط من نسخة ب.

(٦٦) المعلومات لغة: جمع مفردها معلومة، وهي أخبار وتحقيقات أو كل ما يؤدي إلى كشف الحقائق وإيضاح الأمور واتخاذ القرارات. معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة (علم)، ١٥٤٤/٢.

المعلومات اصطلاحاً: لفظ يأتي للشيء المحصور الذي لا يشكل على من يعرفه وهو العدد غالباً مثل في أيام معلومات، أما في هذا العصر فتطلق اللفظة على مجموعة من المفردات التي يعرفها الإنسان. ينظر: https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٣٤٠٣٥٧ ، وقت الاستفادة:١١:١٨م، ٢٠١٩/٧/١.

٦٧ المسائل لغة: جمع مسألة، وهي: مصدر سأل يسأل مسألة، وسؤالاً، فهو من إطلاق المصدر على المفعول، [٦٧]( كخلق بمعنى: مخلوق، فقولنا: مسألة، أي: مسؤولة، بمعنى: يسأل عنها. المطلع على ألفاظ المقنع: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، (ت:٧٠٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي، ط١، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، مادة (أصول المسائل)، ٣٦٨.

المسائل اصطلاحاً: (هي المطالب التي يبرهن عليها في العلم، ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها). التعريفات: ٢١١؛ وينظر: التعريفات الفقهية: ٢٠٣.

٦٨ ما بين الخطيين العموديين ساقط من نسخة أ، ج.([٦٨])

(٦٩) تنبيه لفظ السلام في نحو هذه الجملة خبر مراد به الإنشاء والطلب على الأصح والطلب يستدعي مطلوبا منه وطلبه تعالى من غيره محال. ينظر: الصواعق المحرقة على أهل الضلال والزندقة: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين، أبو العباس (ت:٩٧٤هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي - كامل محمد الخراط ، مؤسسة الرسالة - لبنان، ط١، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، ٤٣٦/٢.

.([٧٠]) وفي نسخة ب (معلومات)

.([٧١])المراد بقوله معنى (الجمعية) اي: العلم والمعلوم معاً (

.([٧٢])تقدمت ترجمته في ص١٥-٣٠ (

٧٣ الفريضة لغة: فعيلة بمعنى مفعولة والجمع فرائض، بمعنى اشتقاقها من الفرض الذي هو التقدير؛ لأن [٧٣]( الفرائض مقدرات أو من فرض القوس وقد اشتهر على ألسنة الناس ((تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنها نصف العلم)) بتأنيث الضمير وإعادته إلى الفرائض؛ لأنها جمع مؤنث ونقل ((وعلموه فإنه نصف العلم)) بالتذكير بإعادته على محذوف تنبيهاً على حذفه والتقدير تعلموا علم الفرائض، والفريضة: ما افترضه الله وأوجبه وما أمر به وما نهى عنه، وفي الميراث: ما قدر من السهام في المواريث، وما فرض في السائمة من الصدقة، أي: البعير المأخوذ في

الزكاة. المصباح المنير: مادة (فرض)، ٤٦٨/٢؛ دستور العلماء: مادة (الفاء مع الراء المهملة)، ١٦/٣؛ معجم متن اللغة: مادة (فرض)، ٣٩١/٤.

الفريضة اصطلاحاً: (هي النصيب المقدر شرعاً لكل وارث كالثلث والربع ونحوهما). مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، دار أصداء المجتمع، المملكة العربية السعودية، ط١١، (١٤٣١هـ – ٢٠١٠م)، ٨٨٠.

٧٤ السهم لغة: واحد السهام، والسهم والسهمة: النصيب، والجمع السهمان، والمسهم: البرد المخطط، والسهمة: [٧٤] ( القرابة، وأسهم الرجلان، إذا اقترعا، وسهم الرجل، إذا أصابه السهام، والسها: داء يصيب الإبل، كالعطاش، والساهمة: الناقة الضامرة. الصحاح: مادة (سهم)، ٥/ ١٩٥٦؛ معجم مقاييس اللغة: مادة (سهم)، ١١١/٣.

السهم اصطلاحاً: (النصيب، وأيضاً: قدح القمار، والقدح: السهم قبل أن ينصل). التعريفات الفقهية: ١١٧.

٧٥ الفرق بين كلمة فريضة وميراث: [٧٥])(

فرض: الفاء والراء والضاد أصل صحيح يدل على تأثير في شيء من حز أو غيره، فالفرض: الحز في الشيء، يقال: فرضت الخشبة، ومن الباب اشتقاق الفرض الذي أوجبه الله تعالى، وسمي بذلك؛ لأن له معالم وحدوداً، وفرضت [سورة النور: من الآية١]، ﴿سورة أنزلناها وفرضناها﴾الشيء أفرضه فرضاً وفرضته للتكثير: أوجبته، وقوله تعالى: والاسم الفريضة: وفرائض الله: حدوده التي أمر بها ونهى عنها، وكذلك الفرائض بالميراث.

ورث: الواو والراء والثاء: كلمة واحدة، هي الورث، والميراث أصله الواو، وهو أن يكون الشيء لقوم ثم يصير إلى آخرين بنسب أو سبب. معجم مقاييس اللغة: مادة (فرض)، ٤٨٨/٤–٤٨٩، ومادة (ورد)، ١٠٥/٦؛ لسان العرب: مادة (فاء)، ٢٠٢/٧.

٧٦ غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر: أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني [٧٦])( الحموي الحنفي (ت:١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م)، ٢٧٦/٣.

٧٧ شرح الفرائض السراجية: للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني، جامعة الملك سعود، الرقم ٧٠٣، ([٧٧]) مخطوطة، اللوحة، ١و.

٧٨ سقط من نسخة ب.([٧٨])

٧٩ يقصد به: اختيار الجرجاني –رحمه الله– .[٧٩])(

٨٠ المقتضى لغة: صيغة اسم المفعول عند أهل المعاني، ومقتضى الظاهر أخصّ من مقتضى الحال؛ لأنّ [٨٠]( معناه مقتضى ظاهر الحال، فكلّ مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: مادة (المقتضى)، ١٦٢٤/٢.

المقتضى اصطلاحاً: (هو ما أُضمِرَ في الكلام ضرورة صدق المتكلم ونحوه أي ما لا صحة له إلا بإدراج شيء آخر ضرورة صحة كلامه، وقيل: هو الذي لا يدل عليه اللفظ ولا يكون منطوقاً اللفظ أعم من أن يكون شرعياً أو عقلياً). التعريفات: ٢٢٦؛ وينظر: التعريفات الفقهية: ٢١٤.

٨١ يريد بذلك ان حمل " العلم" على التعلم والتعليم اولى من الاقتصار على احدهما عملاً بحمل اللفظ على [٨١]( معناه الأوسع.

٨٢ قسمة المواريث: هو العلم بقسمة المواريث، والفرائض: نفس القسمة، ويحتمل أن يكون على حذف المضاف، [٨٢]( أي: وهي علم قسمة المواريث. المطلع على ألفاظ المقنع: مادة (مدخل)، ٣٦٢.

٨٣ الضمير لغة: الضمر بسكون الميم وضمها الرجل الهضيم البطن اللطيف الجسم، وأضمره صاحبه، وضمره [٨٣]( تضميرا فاضطمر هو، وأضمر في نفسه شيئاً، والاسم الضمير والجمع الضمائر. الصحاح: مادة (ضمر)، ٧٢٢/٢؛ مختار الصحاح: مادة (ضمر)، ١٨٥

الضمير اصطلاحاً: (هو اسم يستعاض به للدلالة على اسم آخر، وذلك للاختصار وتجميل الكلام بمنع التكرار، وأيضاً: ما ينطوي عليه القلب ويدق على الوقوف عليه، وقد تسمى القوة الحافظة لذلك ضمير). التوقيف على مهمات التعاريف: ٢٢٣؛ التعريفات الفقهية: ١٣٤؛ وينظر: النحو الوافي: عباس حسن (ت: ١٣٩٨هـ)، دار المعارف، ط١٥، ٢٧٦/١-٢٨٣.

٨٤ قد يراد بها معنيان: الأول: أنها فرائض الله أو السنن المشتملة على الاوامر والنواهي فتأنيث الضمير ظاهر. [٨٤]( الثاني: أنها علم الفرائض فتأنيثه باعتبار إن العلم مصدر يُذكر ويؤنث. ينظر: السراجي في الميراث: ٤.

٨٥ [سورة البقرة: الآية٢٣٧]، أي قدرتم، يقال فرض ﴿فنصف ما فرضتم﴾ الفرض لغة: التقدير، ومنه قوله تعالى: [٨٥]( فرض القاضي النفقة أي قدرها، والفرض: العطية الموسومة، ويقال: ما أصبت منه فرضاً ولا قرضاً، وفرضت الرجل وأفرضته، إذا أعطيته، وقد فرضت له في العطاء، وفرضت له في الديوان. الصحاح: مادة (فرض)، ١٠٩٧/٣؛ لسان العرب: مادة (فرض)، ٢٠٣/٧.

الفرض اصطلاحاً: (ما أوجبه الله تعالى على عبادة سمي به؛ لأن له معالم وحدودا، وعند الأصوليين: ما ثبت بدليل قطعي الثبوت وقطعي الدلالة لا شبهة فيه ويكفر جاحده ويعذب تاركه). أصول الشاشي: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (ت:٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ٣٧٩؛ وينظر: التعريفات: ١٦٥؛ الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٧٥؛ الكليات: ٦٨٨؛ التعريفات الفقهية: ١٦٤.

٨٦ مثال:- مات رجل عن زوجة وأب وأم وأبن.[٨٦])(

| زوجة | أم | أب | أبن | أصل المسألة |
|---|---|---|---|---|
| ٨/١ | ٦/١ | ٦/١ | الباقي | ٢٤ |
| ٣ | ٤ | ٤ | ١٣ | سهام الفريضة. |

٨٧ والمراد به جمع كثرة وهو: ما يدل على ما فوق العشرة إلى غير نهاية ويستعمل كل منهما في موضع الآخر [٨٧])( مجازا، والفريضة بمعنى مفروضة على خلاف القياس إذ قياس فعائل فعالة قال ابن مالك: وبفعائل أجمعن فعاله ... وشبهه ذا تاء أو مزاله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت:٧٦٩هـ)، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه، ط٢٠، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ١١٤/٤؛ شرح الزُّرقاني على مختصر خليل: ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت:١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، (٢٠٠٢م)، ١٠٠/١.

٨٨ المسائل المخصوصة: مستندة إلى أدلة معينة يحتاج في استنباطها منها إلى معرفة أحوالها التي لا تكاد [٨٨])( تنحصر في عدد يتمكن من ضبط تفاصيله مثلها، فاحتيج إلى معرفتها على وجه كلى إجمالي يرجع إليه فيما يقصد استنباطه وإنما وصف الأدلة بالكلية على ما في بعض النسخ بقياسها إلى ما يندرج تحتها ولو لم توجد لم يضر، وقد أصاب من قال ما يتوهم من أن تفصيلية صفة علل وأنه عطف على أدلة فليس بمستقيم فإن قوله أي كل مسألةٍ، مسألةُ بدليل، دليل بيان لذلك وجميعه شرح للاستنباط عن الأدلة التفصيلية. ينظر: شرح مختصر المنتهى الأصولي للإمام أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي (ت:٦٤٦هـ): عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت:٧٥٦هـ) وعلى المختصر والشرح، حاشية سعد الدين التفتازاني (ت:٧٩١هـ) وحاشية السيد الشريف الجرجاني (ت:٨١٦هـ) وعلى حاشية الجرجاني، حاشية الشيخ حسن الهروي الفناري (ت:٨٨٦هـ) وعلى المختصر وشرحه وحاشية السعد

والجرجاني، حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوراقي (ت:١٣٤٦هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م)، ٧٠/١.

٨٩ لسان العرب: مادة (فرض)، ٢٠٣/٧؛ المطلع على ألفاظ المقنع: مادة (مدخل)، ٣٦٢؛ الدر النقي في شرح [٨٩])( ألفاظ الخرقي: جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن حسن الدمشقي الصالحي المعروف بـ «ابن المبرد» (ت:٩٠٩هـ)، تحقيق: رضوان مختار بن غربية، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤١١هـ– ١٩٩١م )، مادة (فرض)، ٥٧٤/٣.

.([٩٠]) سقط من نسخة ب

[٩١])يراد بذلك الوجه الثاني. (

٩٢ الأسلوب في اللغة: السطر من التخيل، والأسلوب: الوجه والمذهب والطريق، والطريق هو الاسلوب، [٩٢])( والأسلوب: الفن، يقال: أخذ فلان في أساليب من القول، أي أفانين منه. لسان العرب: مادة (السين المهملة)، ٤٧٣/١؛ تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت:١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، مادة (سلب)، ٧١/٣.

الأسلوب اصطلاحاً: (هو نتاج تعبيري مجرد؛ لأنه يشكل جزءاً من العمل). ملتقى أهل اللغة، تم تحميله في: رمضان ١٤٣٥ هـ = يوليو ٢٠١٤ م، ٩٦٩/٧.

.([٩٣]) سقط من نسخة ب

.([٩٤]) وفي نسخة ب (كونها)

٩٥ المشاكلة: (هي اتفاق الشيئين في الخاصة كما أن المشابهة اتفاقهما في الكيفية والمساواة اتفاقهما في الكمية [٩٥])( والمماثلة اتفاقهما في النوعية وقد يراد من المشاكلة التناسب المسمى بمراعاة النظير، أعني جمع أمر مع أمر يناسبه لا بالتضاد، والمشاكلة التقديرية: هي أن يكون فعل له لفظ دل عليه ولم يذكر، فيذكر لفظ كاللفظ الدال على ذلك الفعل، والمشاكلة أيضاً: ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا، أو تقديرا). معجم مقاليد العلوم: ١٠١؛ وينظر: الكليات: ٨٤٣–٨٤٤؛ المعجم الوسيط: مادة (شك)، ٤٩١/١.

٩٦ كذا في نسخة ب، ج وفي نسخة أ (إنه) وهو الصواب كي يتفق مع سياق الحديث.([٩٦])

.([٩٧]) سقط من نسخة ج

٩٨ أخرجه الدارمي في سننه: مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن [٩٨]( الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي (ت:٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤١٢هـ-٢٠٠٠م)، كتاب العلم: باب الاقتداء بالعلماء: ٢٩٨/١، برقم: (٢٢٧): بلفظ: قال ابن مسعود -رضي الله عنه-: قال لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((تعلموا العلم وعلموه الناس، تعلموا الفرائض، وعلموها الناس، تعلموا القرآن، وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سينقص، وتظهر الفتن، حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحدا يفصل بينهما))، وقال حسين سليم أسد: (في إسناده ثلاث علل).

٩٩ وفي نسخة ب (التعليم).([٩٩])

١٠٠ تأمل لغة: يتأمل، تأملا، فهو متأمل، والمفعول متأمل، وتأمل: تلبث في الأمر، وتبصر فيه ملياً، وأعاد [١٠٠]( النظر فيه مرة بعد أخرى ليستيقن منه بإمعان. معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة (أمل)، ١٢٠/١؛ المعجم الوسيط: مادة (الهمزة)، ٢٧/١.

(وتأمل: بلا فاء إشارة إلى الجواب القوي، وبالفاء إلى الجواب الضعيف، فليتأمل: إلى الجواب الأضعف. ومعنى تأمل: أن في هذا المحل دقة ومعنى، فتأمل: في هذا المحل أمر زائد على الدقة بتفصيل. ومعنى فليتأمل: هكذا مع زيادة بناء على أن كثرة الحروف تدل على كثرة المعنى). الكليات: ٢٨٧.

١٠١ حاشية: المولى محيي الدين، محمد بن علي، العجمي، محي الدين العجمي، كان رحمه الله تعالى من [١٠١]( تلامذة المولى الكوراني ثم صار مدرسا ببعض المدارس ثم صار مدرسا بإحدى المدارس الثمان منها الصحن ثم صار قاضيا بأدرنه سنة (٩١٨هـ) مات وهو قاض بها وكان رحمه الله تعالى متشرعا متورعا متصلبا في الحق وكان له تقرير واضح وتحرير حسن وكان يكتب الخط الحسن المليح، وله حاشية مشهورة بـ"حاشية العجم على شرح الفرائض للسيد الشريف" وله "التعليقات" ورسائل منها "رسالة في باب الشهيد من شرح الوقاية" لصدر الشريعة، (ت:٩١٨هـ). ينظر: الشقائق النعمانية: ١٨٤/١؛ كشف الظنون: ١٢٤٩/٢؛ سلم الوصول: ٢٨٦/٥.

.([١٠٢]) وفي نسخة ب (للتحشية)

١٠٣ التحشية في اللغة: الجمع (تحشيات)، مصدر حشَّى، وهي: تعليق على نصٍّ في هامشه أو بعد نهايته [١٠٣]( ) بملاحظاتٍ تفسيريَّة أو تاريخيَّة ونحوها يضيفها مؤلّف النَّص أو محقّقه، علَّق على الكتاب بتحشيات مفيدة للقارئ، وأنواع التحشية:

١- تأصيلي: و هو ما كان مِن موضوعِ الكتابِ أو الفن أصالةً، تكميلاً لنقصٍ، و استدراكاً لفوتٍ، مما به يكتمل التحقيق للمطروق فيه، من ذلك حواشي القدامى، و عليها عقد الحمد و الثناء عند أهل المعرفة، لجودتها و قيمتها، وما فيها من منثور النكت.

٢- تكميلي: يقيد المحشي فيها ما يقتنصه من لطيف المنتخبات المعرفية، و دقيق الأبحاث العلمية، مما يستلطف ذكرها، من باب: الشيء بالشيء يذكر.

٣- حشوي: تنتظم تحت قالة: من قرأ الحواشي ما حوى شيء، وأصف هذا النوع بـ "الحواشي لواشي" واللَّشُّ: الطرد كما في "القاموس"، و هذه ظاهرة الجيل الكتبي في عالم التحقيق لا التأليف، فقد غدت التحشيةُ صناعة لا فناً تأليفياً، ستقام لها أصول هزيلة وقواعد مهترئة، ليسهل الولوج لكل لجوج. القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (ت:٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٨، (١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م)، مادة (اللام)، ٦٠٤؛ معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة (حشو)، ٥٠٣/١؛ وينظر: مقالة بعنوان: زِنةُ التحشية، للكاتب: عبد الله بن سليمان العتيق، موقع صيد الفوائد الالكتروني: https://saaid.net/Doat/thomaaly/٤٢.htm وقت الاستفادة: ١:٣٠م، ٢٠١٩/٧/١٠.

(١٠٤) وفي نسخة ج (هذا).

(١٠٥) سقط من نسخة ج.

(١٠٦) ١٠٦ تعلموا الفرائض: يحتمل أن المراد بها ما فرضه الله تعالى على عباده من الأحكام، وعلى هذا فمعنى كونها نصف العلم بها نصف علم الشرائع والنصف الآخر العلم بالمحرمات، والمراد من قوله (ينزع) أي يخرج، و(من أمتي) بموت أهله وقلة إهتمام غيرهم به، لا أنه يخرج من صدورهم. ينظر: سنن ابن ماجه: أبن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، ٩٠٨/٢.

(١٠٧) ١٠٧ كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت:٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، (د.ط)، (د.ت)، ١٠٨/٢.

(١٠٨) سقط من نسخة ب.

(١٠٩) ما بين الخطين العامودين ساقط من نسخة أ.

١١٠ أي أن هذه رواية الفقهاء وإن للحديث روايةً أخرى لغير الفقهاء وهي رواية المحدثين التي اشار اليها بقوله (١١٠) وفي رواية الدارمي. ينظر: حاشية العجم على شرح الفرائض للسيد الشريف: اللوحة، ٣و؛ كتاب شرح الفرائض السراجية للجرجاني مع بعض الحواشي: دار المعارف للطباعة والنشر،(د.ط)،(١٣١١هـ-١٨٩٤م)، ٣.

١١١ حاشية العجم على شرح الفرائض للسيد الشريف: اللوحة، ٢ظ؛ كتاب شرح الفرائض السراجية مع بعض (١١١) الحواشي: ٣.

١١٢ سبق تخريجه: ص.٨(١١٢)

١١٣ سبق تخريجه: ص.٨(١١٣)

(١١٤) ما بين الخطيين العامودين ساقط من نسخة أ، ج.

(١١٥) سقط من نسخة ج.

(١١٦) سقط من نسخة ج.

ينظر: حاشية العجم على شرح الفرائض للسيد الشريف: اللوحة، ٤و؛ كتاب شرح الفرائض السراجية مع بعض (١١٧) الحواشي: ٢.

(١١٨) سقط من نسخة ب.

التدبر لغة: تدبر في يتدبر، تدبرا، فهو متدبر، والمفعول متدبر، وتدبر الأمر: تدبر في الأمر: تأمله وتفكر فيه (١١٩) على مهل، ونظر في عاقبته. معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة (دبر)، ٧٢٠/١؛ معجم متن اللغة: مادة (دبر)، ٣٧١/٢.

التدبر اصطلاحاً: (عبارة عن النظر في عواقب الأمور، وهو قريب من التفكر؛ إلا أن التفكر تصرف القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرفه بالنظر في العواقب). التعريفات: ٥٤؛ وينظر: التعريفات الفقهية: ٥٤.

لوحة (١): الصفحة الاولى من النسخة –أ–

لوحة (٢): الصفحة الأخيرة من النسخة –أ–

لوحة (٣): الصفحة الأولى من النسخة –ب–

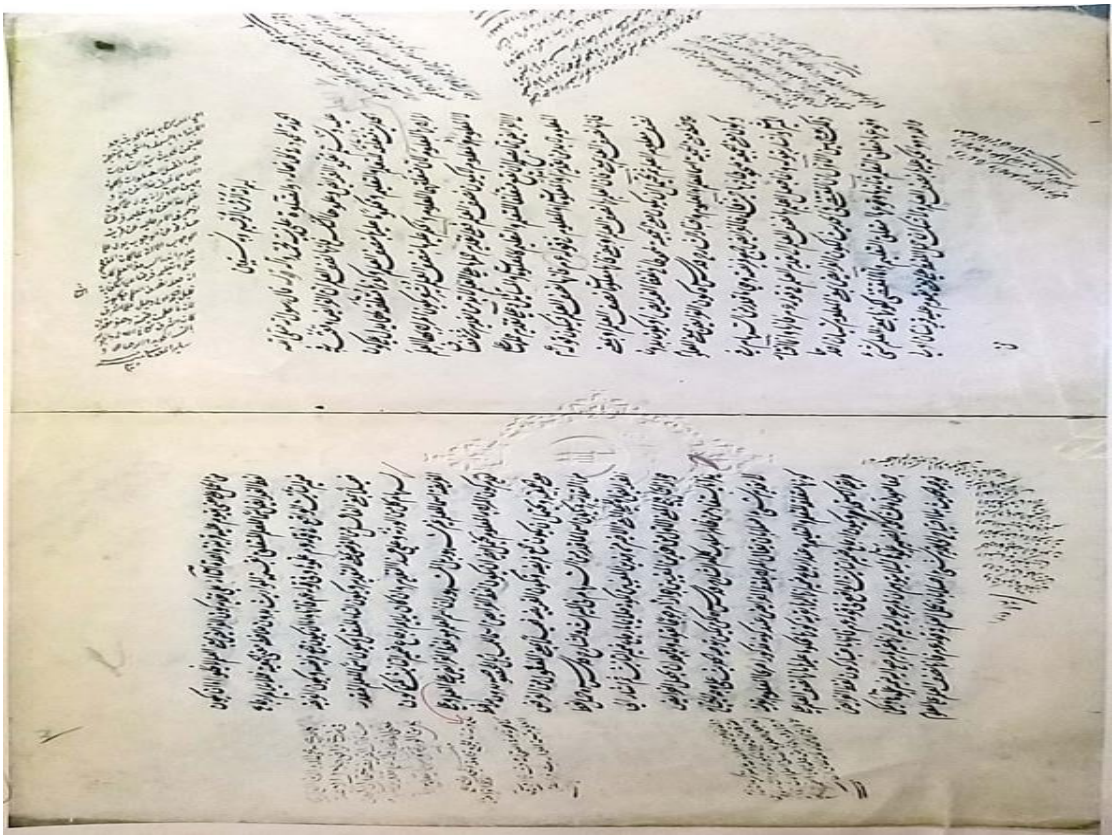

لوحة (٤): الصفحة الأخيرة من النسخة –ب–

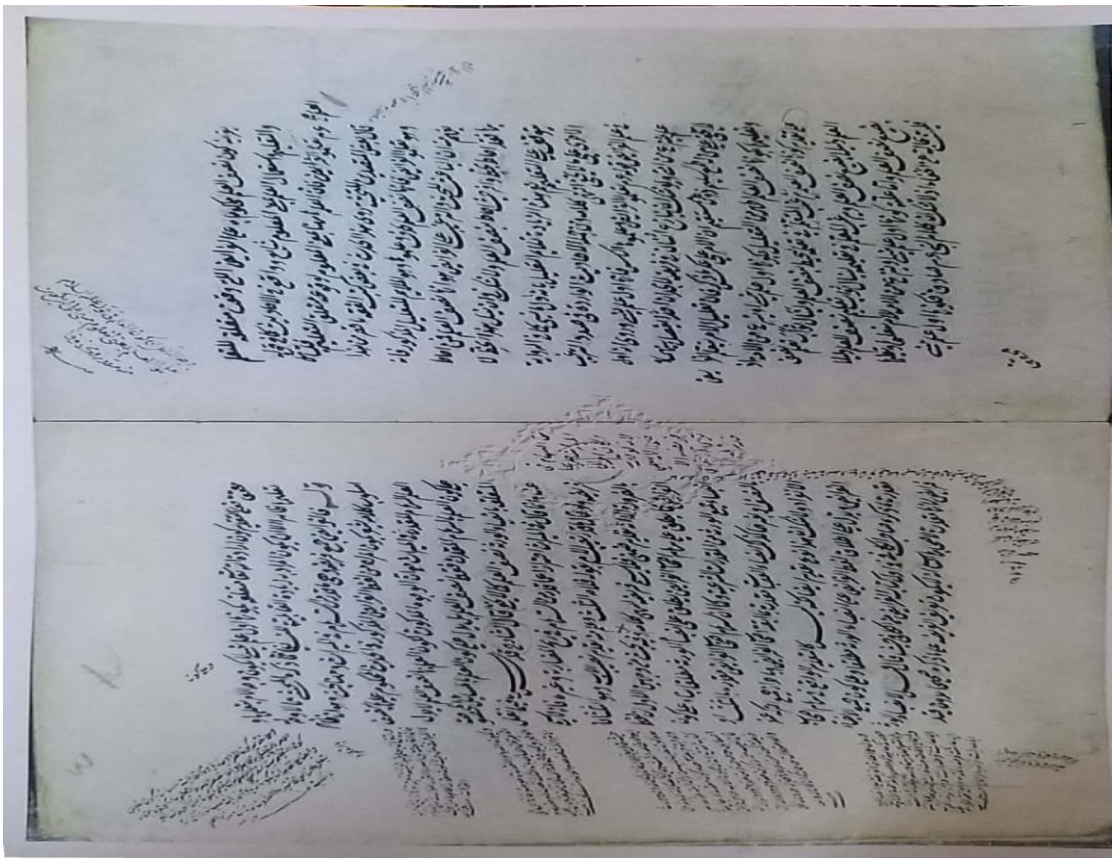

لوحة (٥): الصفحة الأولى من النسخة -ج-

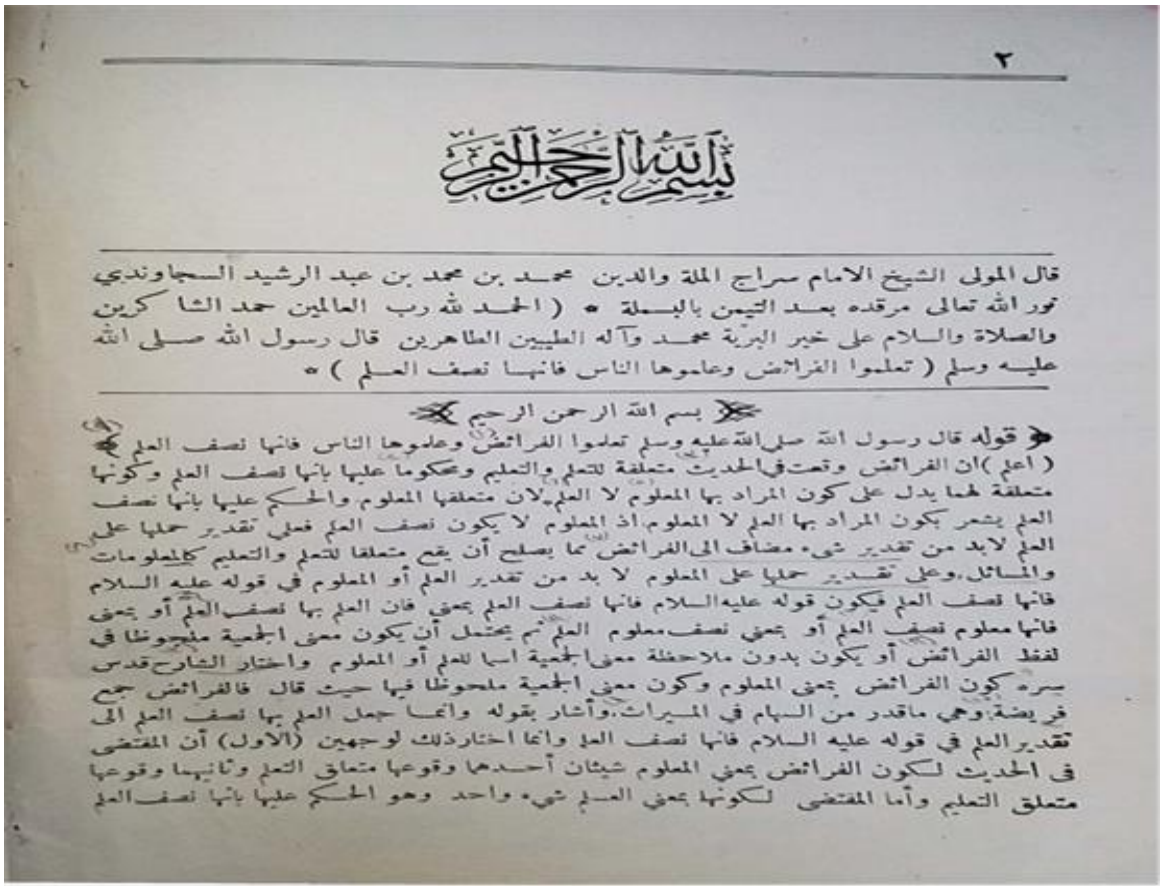

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

قال المولى الشيخ الامام سراج الملة والدين محمد بن محمد بن عبد الرشيد السجاوندي نور الله تعالى مرقده بعد التيمن بالبسملة * ( الحمد لله رب العالمين حمد الشاكرين والصلاة والسلام على خير البرية محمد وآله الطيبين الطاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم ) *

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم ( اعلم ) ان الفرائض وقعت في الحديث متعلقة للتعلم والتعليم ومحكوما عليها بانها نصف العلم وكونها متعلقة لهما يدل على كون المراد بها المعلوم لا العلم لان متعلقها المعلوم والحكم عليها بانها نصف العلم يشعر بكون المراد بها العلم لا المعلوم اذ المعلوم لا يكون نصف العلم فعلى تقدير حملها على العلم لابد من تقدير شيء مضاف الى الفرائض مما يصلح أن يقع متعلقا للتعلم والتعليم كالمعلومات والمسائل وعلى تقدير حملها على المعلوم لا بد من تقدير العلم أو المعلوم في قوله عليه السلام فانها نصف العلم فيكون قوله عليه السلام فانها نصف العلم بمعنى فان العلم بها نصف العلم أو بمعنى فانها معلوم نصف العلم أو بمعنى نصف معلوم العلم ثم يحتمل أن يكون معنى الجمعية ملحوظا في لفظ الفرائض أو يكون بدون ملاحظة معنى الجمعية اسما للعلم أو المعلوم واختار الشارح قدس سره كون الفرائض بمعنى المعلوم وكون معنى الجمعية ملحوظا فيها حيث قال فالفرائض جمع فريضة وهي ماقدر من السهام في الميراث وأشار بقوله وانما جعل العلم بها نصف العلم الى تقدير العلم في قوله عليه السلام فانها نصف العلم وانما اختار ذلك لوجهين (الاول) أن المقتضى في الحديث لكون الفرائض بمعنى المعلوم شيئان أحدهما وقوعها متعلق التعلم وثانيهما وقوعها متعلق التعليم وأما المقتضى لكونها بمعنى العلم شيء واحد وهو الحكم عليها بانها نصف العلم

لوحة (٦): الصفحة الأخيرة من النسخة -ج-

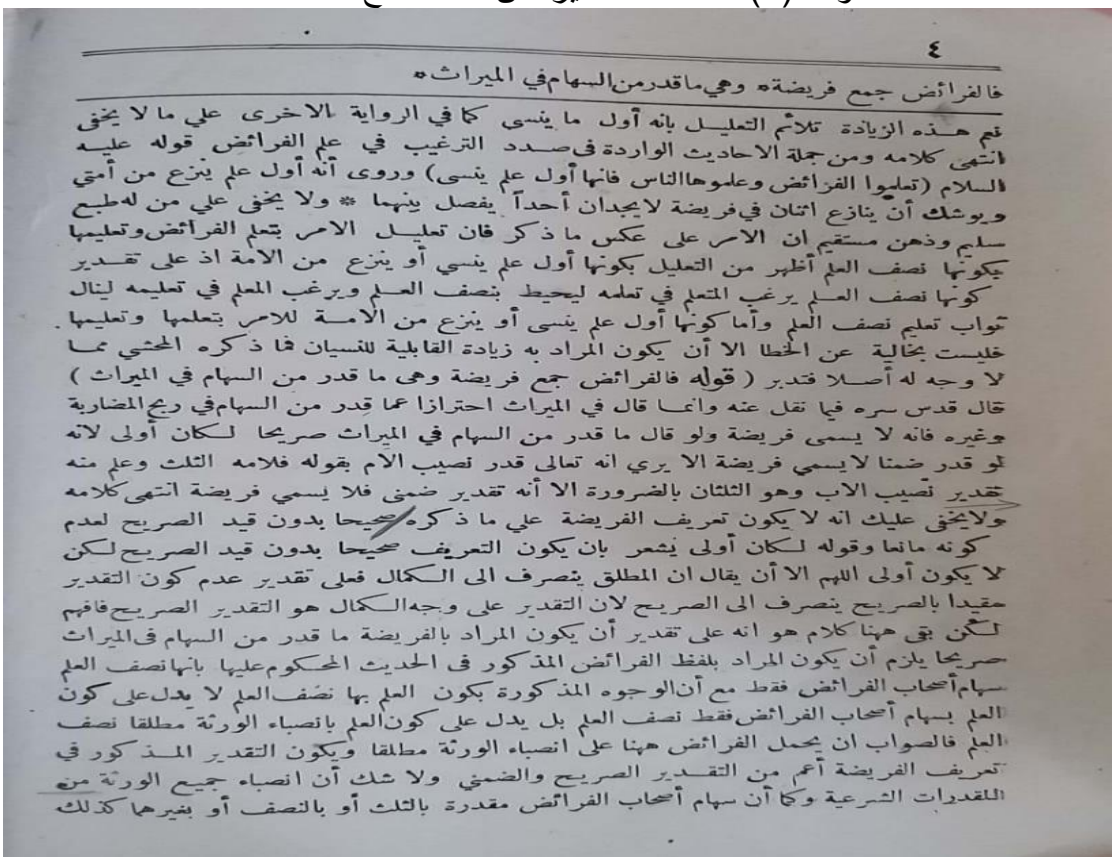

٤

فالفرائض جمع فريضة* وهي ماقدر من السهام في الميراث*

نعم هذه الزيادة تلائم التعليل بانه أول ما ينسى كما في الرواية الاخرى على ما لا يخفى انتهى كلامه ومن جملة الاحاديث الواردة في صدد الترغيب في علم الفرائض قوله عليه السلام (تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها أول علم ينسى) وروى أنه أول علم ينزع من أمتي وبوشك أن يتنازع اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما * ولا يخفى على من له طبع سليم وذهن مستقيم ان الامر على عكس ما ذكر فان تعليل الامر بتعلم الفرائض وتعليمها بكونها نصف العلم أظهر من التعليل بكونها أول علم ينسى أو ينزع من الامة اذ على تقدير كونها نصف العلم يرغب المتعلم في تعلمه ليحيط بنصف العلم ويرغب المعلم في تعليمه لينال ثواب تعليم نصف العلم وأما كونها أول علم ينسى أو ينزع من الامة للامر بتعلمها وتعليمها خليست بخالية عن الخطا الا أن يكون المراد به زيادة القابلية للنسيان فما ذكره المحشي مما لا وجه له أصلا فتدبر ( قوله فالفرائض جمع فريضة وهي ما قدر من السهام في الميراث ) قال قدس سره فيما نقل عنه وانما قال ما قدر من السهام احترازا عما قدر من السهام في ربح المضاربة وغيره فانه لا يسمى فريضة ولو قال ما قدر من السهام في الميراث صريحا لكان أولى لانه لو قدر ضمنا لا يسمي فريضة الا يري انه تعالى قدر نصيب الام بقوله فلامه الثلث وعلم منه تقدير نصيب الاب وهو الثلثان بالضرورة الا أنه تقدير ضمني فلا يسمي فريضة انتهى كلامه ولا يخفى عليك انه لا يكون تعريف الفريضة على ما ذكره صحيحا بدون قيد الصريح لعدم كونه مانعا وقوله لكان أولى يشعر بان يكون التعريف صحيحا بدون قيد الصريح لكن لا يكون أولى اللهم الا أن يقال ان المطلق ينصرف الى الكمال فعلى تقدير عدم كون التقدير مقيدا بالصريح ينصرف الى الصريح لان التقدير على وجه الكمال هو التقدير الصريح فافهم لكن بقي ههنا كلام هو انه على تقدير أن يكون المراد بالفريضة ما قدر من السهام في الميراث صريحا يلزم أن يكون المراد بلفظ الفرائض المذكور في الحديث المحكوم عليها بانها نصف العلم سهام أصحاب الفرائض فقط مع أن الوجوه المذكورة بكون العلم بها نصف العلم لا يدل على كون العلم بسهام أصحاب الفرائض فقط نصف العلم بل يدل على كون العلم بانصباء الورثة مطلقا نصف العلم فالصواب ان يحمل الفرائض ههنا على انصباء الورثة مطلقا ويكون التقدير المذكور في تعريف الفريضة أعم من التقدير الصريح والضمني ولا شك أن انصباء جميع الورثة من المقدرات الشرعية وكما أن سهام أصحاب الفرائض مقدرة بالثلث أو بالنصف أو بغيرها كذلك